5433 - حدثنا يونس قال أخبرنا بن وهب أن مالكا أخبره عن زياد بن سعد عن بن شهاب أن عمر بن الخطاب Y قال لولا أني ذكرت صدقتي لرسول ا A أو نحو هذا لرددتها فلما قال عمر من منعه إنما وأنه فيها الرجوع من بمنعه يكن لم للأرض الإيقاف نفس أن ذلك دل هذا Bه الرجوع فيها أن رسول ا A أمره فيها بشيء وفارقه على الوفاء به فكره أن يرجع عن ذلك كما كره عبد ا بن عمرو أن يرجع بعد موت رسول ا A عن الصوم الذي كان فارقه عليه أن يفعله وقد كان له أن لا يصوم ثم هذا شريح وهو قاضي عمر وعثمان وعلي الخلفاء الراشدين المهديين Bهم أجمعين قد روى عنه في ذلك أيضا ما قد